٥- صفة الصلاة

صفة صلاة النبي ﷺ من التكبير إلى التسليم

- فرض الله سبحانه على كل مسلم ومسلمة خمس صلوات في اليوم والليلة، وهي :
- الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء، والفجر.
- يتوضأ من أراد الصلاة، ثم يقف مستقبلاً القبلة، قريباً من السترة، بينه وبين السترة قدر ثلاثة أذرع، وبين موضع سجوده والسترة قدر ممر شاة، ولا يدع شيئاً يمر بينه وبين السترة، ومن مر بين المصلي وسترته فهو آثم ، والسترة كمؤخرة الرحل.

عن أبي جهيم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ المَارُّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْراً لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ». متفق عليه(١).

- ينوي من أراد الصلاة بقلبه فعل الصلاة، ثم يكبر تكبيرة الإحرام قائلاً: (الله أكبر)، ويرفع يديه تارة مع التكبير، وتارة بعد التكبير، وتارة قبله، ويرفعهما ممدودتي الأصابع، بطونهما إلى القبلة إلى حذو منكبيه، وأحياناً يرفعهما حتى يحاذي بهما فروع أذنيه.

يفعل هذا مرة، وهذا مرة، إحياء للسنة، وعملاً بها بوجوهها المشروعة.

- ثم يضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد، وأحياناً يقبض باليمنى على اليسرى ، وأحياناً يضع اليد اليمنى على الذراع اليسرى بلا قبض، ويجعل يديه إن شاء على صدره ، أو فوق سرته ، أو تحتها ، وينظر بخشوع إلى موضع سجوده.
- ثم يستفتح صلاته بما ورد من الأدعية والأذكار، ومنها:

١- أن يقول: «اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ من الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالمَاءِ وَالبَرَدِ». متفق عليه(٢).

٢- أو يقول: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتعَالَى جَدُّكَ، وَلا إِلَهَ غَيرُكَ». أخرجه أبو داود والترمذي(٣).

---

(١) **متفق عليه**، أخرجه البخاري برقم (٥١٠)، ومسلم برقم (٥٠٧).
(٢) **متفق عليه**، أخرجه البخاري برقم (٧٤٤)، ومسلم برقم (٥٩٨).
(٣) **صحيح**/ أخرجه أبو داود برقم (٧٧٥)، وأخرجه الترمذي برقم (٢٤٣).

٣- أو يقول: «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، عَالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أنتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيْمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِني لِمَا اخْتُلِفَ فِيْهِ مِنَ الحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إلى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ». أخرجه مسلم(١).

٤- أو يقول: «الله أَكْبَرُ كَبِيراً، وَالحَمْدُ للهِ كَثِيراً، وَسُبْحَانَ الله بُكْرَةً وَأَصِيلاً». أخرجه مسلم(٢).

٥- أو يقول: «الحَمْدُ للهِ حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيْه». أخرجه مسلم(٣).

يقول هذا مرة، وهذا مرة، إحياءً للسنة، وعملاً بها بوجوهها المتنوعة.

● ثم يقول سراً: (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم).

قال الله تعالى: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾ ﴾ [النحل/ ٩٨].

● ثم يقول سراً: «بِسْمِ الله الرَّحْمنِ الرَّحِيْمِ» متفق عليه(٤).

● ثم يقرأ الفاتحة، ويقف على رأس كل آية، ولا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب.

وتجب قراءة الفاتحة سراً في كل ركعة إلا فيما يجهر فيه الإمام من الصلوات والركعات فينصت لقراءة الإمام إذا قرأ.

● فإذا انتهى من قراءة الفاتحة قال: (آمين) إماماً، أو مأموماً، أو منفرداً، يمد بها صوته، ويجهر بها الإمام والمأموم معاً في الصلوات الجهرية.

١- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَمَّنَ الإِمَامُ فَأَمِّنُوا فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِيْنُهُ تَأْمِينَ المَلائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». متفق عليه(٥).

٢- وعن وائل بن حُجْر رضي الله عنه قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا قَرَأ: (وَلا الضَّآلين) قال: «آمين». ورفَعَ بها صَوتَه. أخرجه أحمد وأبو داود(٦).

● ثم يقرأ بعد الفاتحة سورة، أو بعض ما تيسر من القرآن، في كلٍ من الركعتين الأوليين، يُطيل أحياناً، ويقصر أحياناً لعارض سفر، أو سعال، أو مرض، أو بكاء صبي، يقرأ سورة كاملة في أغلب أحواله، وتارة يقسمها في ركعتين، وأحياناً يعيدها كلها في الركعة الثانية، وأحياناً يجمع

(١) **أخرجه مسلم** برقم (٧٧٠).
(٢) **أخرجه مسلم** برقم (٦٠١).
(٣) **أخرجه مسلم** برقم (٦٠٠).
(٤) **متفق عليه**، أخرجه البخاري برقم (٧٤٣)، ومسلم برقم (٣٩٩).
(٥) **متفق عليه**، أخرجه البخاري برقم (٧٨٠)، ومسلم برقم (٤١٠).
(٦) **صحيح**/ أخرجه أحمد برقم (١٨٨٤١) ، وأخرجه أبو داود برقم (٩٣٢)، وهذا لفظه.

في الركعة الواحدة بين سورتين أو أكثر، يرتل القرآن ترتيلاً، ويحسِّن صوته به.

- يجهر بالقراءة في صلاة الصبح، وفي الركعتين الأوليين من المغرب والعشاء، ويُسر بها في صلاة الظهر والعصر، والثالثة من المغرب، والأخريين من العشاء، ويقف على رأس كل آية.
- ومن السنة أن يقرأ في الصلوات الخمس ما يلي:

١ - **صلاة الفجر**: يقرأ فيها بعد الفاتحة من طوال المفصل.

والمفصل من (ق إلى آخر القرآن)، وطوال المفصل من (ق إلى عم)، وأوساط المفصل من (عم إلى الضحى).

وقصار المفصل من (الضحى إلى الناس).

والمفصل أربعة أجزاء وشيء.

والسنة أن يُطوِّل في الركعة الأولى، ويقصر في الثانية، يصليها يوم الجمعة بسورة (السجدة) في الركعة الأولى، وفي الثانية بسورة (الإنسان) .

وأحياناً يقرأ بأوساط المفصل أو قصاره.

٢ - **صلاة الظهر**:يقرأ في الركعتين الأوليين بعد الفاتحة سورة في كل ركعة،يُطوِّل في الأولى ما لايطوِّل في الثانية،يقرأ في كل ركعة منهما قدرثلاثين آية،وأحياناً يطيل القراءة،وأحياناً يقرأ من قصار السور،ويقرأ في الركعتين الأخيرتين بفاتحة الكتاب فقط،ويُسمعهم الإمام الآية أحياناً.

٣- **صلاة العصر**: يقرأ في الركعتين الأوليين بعد الفاتحة سورة في كل ركعة، يُطوِّل في الأولى ما لا يُطوِّل في الثانية، يقرأ في كل ركعة منهما قدر خمس عشرة آية، ويقرأ في الركعتين الأخيرتين بفاتحة الكتاب فقط، ويُسمعهم الإمام الآية أحياناً.

٤ - **صلاة المغرب**: يقرأ في الركعتين الأوليين بعد الفاتحة بقصار المفصل، وأحياناً بطوال المفصل وأوساطه، وأحياناً يقرأ في الركعتين بـ (الأعراف)، وتارة بـ (الأنفال) في الركعتين، ويقتصر في الثالثة على الفاتحة.

٥ - **صلاة العشاء**: يقرأ في الركعتين الأوليين بعد الفاتحة من وسط المفصل.

ويقتصر في الأخيرتين على الفاتحة فقط.

ثم إذا فرغ من القراءة سكت بقدر ما يتراد إليه نفَسه ، ثم يرفع يديه حذو منكبيه أو حذو أذنيه، ويقول: (الله أكبر) ويركع، ويضع كفيه على ركبتيه، كأنه قابض عليهما، ويُفرِّج بين أصابعه،

ويُجافي مرفقيه عن جنبيه، ويَبسط ظهره، ويَجعل رأسه حيال ظهره، ويَطمئن في ركوعه، ويعظم فيه ربه.

● ثم يقول في ركوعه أنواعاً من الأذكار والأدعية، ومنها:

١ - «سُبْحَانَ رَبِّيَ العَظِيمِ». أخرجه مسلم[١].

٢ - أو يقول: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي» ويكثر منه في ركوعه وسجوده. متفق عليه[٢].

٣- أو يقول: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ المَلائِكَةِ وَالرُّوحِ». أخرجه مسلم[٣].

٤ - أو يقول: «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي، وَبَصَرِي، وَمُخِّي، وَعَظْمِي، وَعَصَبِي». أخرجه مسلم[٤].

٥ - أو يقول: «سُبْحَانَ ذِي الجَبَرُوتِ، وَالمَلَكُوتِ، وَالكِبْرِيَاءِ، وَالعَظَمَةِ» يقوله في ركوعه وسجوده. أخرجه أبو داود والنسائي[٥].

يقول هذا مرة، وهذا مرة، ويجمع بينهما مرة ؛ إحياءً للسنة، وعملاً بها بوجوهها المشروعة.

● ثم يرفع رأسه من الركوع حتى يعتدل قائماً، ويُقيم صلبه حتى يعود كل فقار مكانه، ويرفع يديه إلى حذو منكبيه أو أذنيه كما سبق، ثم يرسلهما أو يضعهما على صدره كما سبق، ويقول إن كان إماماً أو منفرداً : «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَه». متفق عليه[٦].

● فإذا اعتدل قائماً قال إماماً، أو مأموماً، أو منفرداً:

١ - «رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ». متفق عليه[٧].

٢ - أو يقول: «رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ». أخرجه البخاري[٨].

٣- أو يقول: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ». متفق عليه[٩].

---

(١) **أخرجه مسلم** برقم (٧٧٢).
(٢) **متفق عليه**، أخرجه البخاري برقم (٧٩٤)، ومسلم برقم (٤٨٤).
(٣) **أخرجه مسلم** برقم (٤٨٧).
(٤) **أخرجه مسلم** برقم (٧٧١).
(٥) **صحيح**/ أخرجه أبو داود برقم (٨٧٣)، وأخرجه النسائي برقم (١٠٤٩).
(٦) **متفق عليه**، أخرجه البخاري برقم (٧٣٢)، ومسلم برقم (٤١١).
(٧) **متفق عليه**، أخرجه البخاري برقم (٧٣٢)، ومسلم برقم (٤١١)
(٨) **أخرجه البخاري** برقم (٧٨٩).
(٩) **متفق عليه**، أخرجه البخاري برقم (٧٩٦)، ومسلم برقم (٤٠٩)

٤ – أو يقول: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ». أخرجه البخاري[١].

يقول هذا مرة، وهذا مرة ؛ إحياءً للسنة، وعملاً بها بوجوهها المتنوعة.

● وتارة يزيد على ذلك «حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيْهِ». أخرجه البخاري[٢].

● وتارة يضيف «مِلْءُ السَّمَوَاتِ ، وَمِلْءُ الأَرْض وَمَا بَيْنَهُمَا ، وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالمَجْدِ، لا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيتَ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ». أخرجه مسلم[٣].

● وتارة يضيف «مِلْءُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ العَبْدُ، وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ، اللَّهُمَّ لا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيتَ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلا يَنفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ». أخرجه مسلم[٤].

والسنة إطالة هذا القيام للذكر والدعاء، والاطمئنان فيه.

● ثم يُكبِّرويَهوي ساجداً قائلاً (الله أكبر)،ويسجد على سبعة أعضاء،وهي:الكفان، والركبتان، والقدمان،والجبهة، والأنف من الرأس، ويضع ركبتيه قبل يديه، ثم جبهته مع أنفه، ويعتمد على كفيه، ويبسطهما، ويضم أصابعهما، ويوجههما نحو القبلة، ويجعلهما حذو منكبيه، وأحياناً حذو أذنيه، ويُمكِّن أنفه وجبهته من الأرض، ويجافي عضديه عن جنبيه، وبطنه عن فخذيه، ويرفع مرفقيه وذراعيه عن الأرض.

ويُمكِّن ركبتيه وأطراف قدميه من الأرض، ويجعل رؤوس أصابع رجليه نحو القبلة، وينصب رجليه، ويفرّج بين قدميه، وكذا بين فخذيه، ويطمئن في سجوده، ويكثر من الدعاء، ولا يقرأ القرآن في الركوع أو السجود.

والسنة أن يظل المأموم قائماً حتى يضع الإمام جبهته على الأرض ، ثم يسجد .

● ثم يقول في سجوده ما ورد من الأدعية والأذكار، ومنها:

١ – «سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى». أخرجه مسلم[٥].

---

(١) أخرجه البخاري برقم (٧٩٥)

(٢) أخرجه البخاري برقم (٧٩٩).

(٣) أخرجه مسلم برقم (٤٧٨).

(٤) أخرجه مسلم برقم (٤٧٧).

(٥) أخرجه مسلم برقم (٧٧٢).

٢- أو يقول: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي». متفق عليه[١].

٣- أو يقول: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ المَلائِكَةِ وَالرُّوحِ». أخرجه مسلم[٢].

٤- أو يقول: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِيَ لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ الله أَحْسَنُ الخالقينَ». أخرجه مسلم[٣].

٥- أو يقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْلي ذنْبِي كُلَّهُ، دِقَّهُ وَجِلَّهُ، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، وَعَلانيَتَهُ وَسِرَّهُ». أخرجه مسلم[٤].

٦- أو يقول: «اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أنتَ كَمَا أثنيتَ على نَفسِكَ». أخرجه مسلم[٥].

٧- أو يقول: «سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لا إِلَهَ إِلَّا أَنتَ». أخرجه مسلم[٦].

يقول هذا مرة، وهذا مرة، ويجمع بينهما مرة ؛ إحياءً للسنة، ويكثر من الدعاء بما ورد، ويطيل سجوده، ويطمئن فيه.

● ثم يرفع رأسه من السجود قائلاً: (الله أكبر)، ويجلس مفترشاً رجله اليسرى، ناصباً رجله اليمنى وأصابعها إلى القبلة، ويضع يده اليمنى على فخذه اليمنى أو على الركبة، واليسرى كذلك، ويبسط أصابع يديه على ركبتيه أو فخذيه.

يفعل هذا مرة، وهذا مرة، إحياء للسنة.

ويسن أحياناً أن يقعي في هذا الجلوس، فينصب قدميه ، ويجعل إليتيه على عقبيه ، ويطمئن في هذا الجلوس حتى يستوي قاعداً ويرجع كل عظم إلى موضعه.

● ثم يقول في هذه الجلسة من الدعاء ما يلي:

«رَبِّ اغْفِر لي، رَبِّ اغْفِر لي». أخرجه أبوداود والنسائي[٧].

يكرر هذا الدعاء بحسب طول الجلسة وقِصَرها.

● ثم يكبر ويسجد السجدة الثانية قائلاً: (الله أكبر)، ويصنع في هذه السجدة مثل ما صنع في

---

(١) **متفق عليه**، أخرجه البخاري برقم (٧٩٤)، ومسلم برقم (٤٨٤).
(٢) **أخرجه مسلم** برقم (٤٨٧).
(٣) **أخرجه مسلم** برقم (٧٧١).
(٤) **أخرجه مسلم** برقم (٤٨٣).
(٥) **أخرجه مسلم** برقم (٤٨٦).
(٦) **أخرجه مسلم** برقم (٤٨٥).
(٧) **صحيح**/ أخرجه أبو داود برقم (٨٧٤)، وأخرجه النسائي برقم (١١٤٥).

الأولى كما سبق.

● ثم يرفع رأسه قائلاً (الله أكبر)، ثم يستوي قاعداً على رجله اليسرى معتدلاً حتى يرجع كل عظم إلى موضعه.

وهذا الجلوس يسمى جلسة الاستراحة، ولا ذكر فيها ولا دعاء.

وكان ﷺ إذا كانَ في وترٍ من صلاته لم ينهضْ حتى يستوي قاعداً.أخرجه البخاري[١].

● ثم ينهض إلى الركعة الثانية معتمداً بيديه على ركبتيه، فإن شق عليه اعتمد على الأرض، ويصنع في هذه الركعة مثل ما يصنع في الأولى إلا أنه يجعلها أقصر من الأولى، ولا يستفتح.

● ثم يجلس للتشهد الأول بعد الفراغ من الركعة الثانية من الصلاة الثلاثية أو الرباعية مفترشاً رجله اليسرى ، ناصباً رجله اليمنى، ويفعل بيديه وأصابعه كما سبق في الجلسة بين السجدتين، لكن يقبض أصابع كفه اليمنى كلها، ويشير بأصبعه التي تلي الإبهام إلى القبلة، ويرفعها ، ويحركها يدعو بها،أو يرفعها بلا تحريك،ويرمي ببصره إليها حتى يقوم لما بعدها، أو يسلِّم، وإذا أشار بأصبعه وضع إبهامه على إصبعه الوسطى، وتارة يُحلِّق بهما حلقة، أما اليد اليسرى فيبسطها كما سبق.

● ثم يتشهد سراً بما ورد من الصيغ، ومنها:

١ – تشهد ابن مسعود رضي الله عنه الذي عَلَّمه إياه رسول الله ﷺ وهو:

«التَّحِيَّاتُ للهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلامُ عَلَيْكَ أيها النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنَا، وَعَلَى عِبَادِ الله الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا الله، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

متفق عليه[٢].

٢ – أو تشهد ابن عباس رضي الله عنهما الذي رواه عن رسول الله ﷺ وهو:

«التَّحِيَّاتُ المبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ للهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ أيها النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ الله الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا الله، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله».

أخرجه مسلم[٣].

يتشهد بهذا مرة، وبهذا مرة، حفظاً للسنة، وعملاً بها بوجوهها المشروعة.

---

(١) **أخرجه البخاري** برقم (٨٢٣).

(٢) **متفق عليه**، أخرجه البخاري برقم (٨٣١)، ومسلم برقم (٤٠٢).

(٣) **أخرجه مسلم** برقم (٤٠٣).

● ثم يصلي سراً على النبي ﷺ إن كانت الصلاة ثنائية بما ورد من الصيغ، ومنها:

١- «اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ وَعَلى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ على إبرَاهِيمَ وَعَلى آلِ إبرَاهِيمَ إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ على مُحَمَّدٍ وَعَلى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ على إبرَاهِيمَ وَعَلى آلِ إبرَاهِيمَ إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». متفق عليه(١).

٢- أو يقول:«اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ وَعَلى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ على آلِ إبرَاهِيمَ، وَبَارِكْ على مُحَمَّدٍ وَعَلى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ على آلِ إبرَاهِيمَ إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». متفق عليه(٢).

يقول هذا مرة، وهذا مرة ؛ إحياءً للسنة، وحفظاً لها بوجوهها المتنوعة.

● ثم إن كانت الصلاة ثلاثية كالمغرب، أو رباعية كالظهر والعصر والعشاء قرأ التشهد الأول بعد الركعتين الأُوْلَيين، ثم نهض إلى الركعة الثالثة مكبراً قائلاً: (الله أكبر)، يقوم معتمداً بيديه على ركبتيه ، أو على الأرض إن شق عليه، ويرفع يديه مع هذا التكبير إلى حذو منكبيه، أو أذنيه، ويضع يديه على صدره كما سبق.

● ثم يقرأ الفاتحة، ثم يركع ويسجد كما سبق، ثم يجلس بعد إتمام الركعة الثالثة من المغرب للتشهد الأخير.

● وإن كانت الصلاة رباعية، فإذا أراد القيام إلى الركعة الرابعة قال: (الله أكبر)، ثم يستوي قاعداً لجلسة الاستراحة على رجله اليسرى، حتى يرجع كل عظم إلى موضعه، ثم يقوم معتمداً بيديه على ركبتيه حتى يستوي قائماً.

ويقرأ في كلٍ من الركعتين الأخيرتين من الرباعية (الفاتحة).

● ثم يجلس للتشهد الأخير بعد الرابعة من الظهر والعصر والعشاء، وبعد الثالثة من المغرب متوركاً بإحدى الصفات الآتية:

١- أن يَنصب الرجل اليمنى ويَفرش الرجل اليسرى ، ويقعد على مقعدته على الأرض. أخرجه البخاري(٣).

ويُخرج قدمه اليسرى من تحت ساقه اليمنى.

---

(١) **متفق عليه**، أخرجه البخاري برقم (٣٣٧٠) واللفظ له، ومسلم برقم (٤٠٦).
(٢) **متفق عليه**، أخرجه البخاري برقم (٦٣٦٠)، ومسلم برقم (٤٠٧).
(٣) **أخرجه البخاري** برقم (٨٢٨).

٢- أن يُفضي بوركه اليسرى إلى الأرض ، ويُخرج قدميه من ناحية واحدة من اليمين. أخرجه أبو داود[١].

٣- أن يفرش اليمنى، ويُدخل اليسرى بين فخذ وساق الرجل اليمنى.أخرجه مسلم[٢].

يفعل هذا مرة، وهذا مرة، اتباعاً للسنة، وإحياء لها بوجوهها المتنوعة.

- ثم يقرأ التشهد فيقول: (التَّحِيَّاتُ..) كما سبق، ثم يصلي على النبي ﷺ كما سبق.
- ثم يقول: «اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا وَالمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ». أخرجه مسلم[٣].
- ثم يتخيرمما ورد من الأدعية في الصلاة أعجبه إليه فيدعوبه،تارة بهذا، وتارة بهذا، ومن ذلك:

١ - «اللَّهُمَّ إنِّي ظَلَمْتُ نَفْسي ظُلْماً كَثِيراً، وَلا يَغْفِرُالذُّنُوبَ إلَّاأَنتَ، فَاغْفِرْ لي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْني إنَّكَ أنتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ». متفق عليه[٤].

٢ - «اللَّهُمَّ أعِنِّي على ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ». أخرجه البخاري في الأدب المفرد وأبوداود[٥].

٣- «اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ الجُبْنِ، وَأعُوذُ بِكَ أنْ أُرَدَّ إلى أرْذَلِ العُمُرِ، وَأعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ». أخرجه البخاري[٦].

- ثم يسلم جهراً عن يمينه قائلاً: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ» حتى يُرى بياض خده الأيمن، وعن يساره «السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ» حتى يُرى بياض خده الأيسر. أخرجه مسلم وأبو داود وابن ماجه[٧].
- وإن كانت الصلاة ثنائية فرضاً كانت أو نفلاً جلس للتشهد بعد السجدة الثانية من الركعة الأخيرة: «جلس على رجله اليسرى ، ونصب اليمنى».أخرجه البخاري[٨].
- ثم يفعل كما سبق (يقرأ التشهد، ثم يصلي على النبي ﷺ، ثم يتعوذ، ثم يدعو، ثم يسلم).

والسنة أن يقارب المصلي بين الأركان في الطول والقِصَر.

---

(١) **صحيح**/ أخرجه أبو داود برقم (٧٣١).
(٢) **أخرجه مسلم** برقم (٥٧٩).
(٣) **أخرجه مسلم** برقم (٥٨٨).
(٤) **متفق عليه**، أخرجه البخاري برقم (٨٣٤)، ومسلم برقم (٢٧٠٥).
(٥) **صحيح**/ أخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم (٧٧١)، وأخرجه أبو داود برقم (١٥٢٢).
(٦) **أخرجه البخاري** برقم (٢٨٢٢).
(٧) **أخرجه مسلم** برقم (٥٨٢) وأبو داود برقم (٩٩٦) وابن ماجه برقم (٩١٤).
(٨) **أخرجه البخاري** برقم (٨٢٨).

عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: كَانَ رُكُوعُ النَّبِيِّ ﷺ وَسُجُودُهُ، وَبَيْنَ السَّجْدَتَينِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، مَا خَلا القِيَامَ وَالقُعُودَ، قَرِيباً مِنَ السَّوَاءِ. متفق عليه[١].

● تفعل المرأة في الصلاة كما يفعل الرجل؛ لعموم قوله ﷺ: «صَلُّوْا كَمَا رَأَيتُمُوْني أُصَلِّي». أخرجه البخاري[٢].

● **صفة انصراف الإمام إلى المأمومين:**

١- السنة أن ينصرف الإمام إلى المأمومين بعد السلام، فإن صلى معه نساء لبث قليلاً لينصرفن، ويكره تطوعه بعد صلاة المكتوبة في موضعها فوراً قبل إتمام الأذكار.

ويستحب للمأموم ألّا يقوم قبل انصراف إمامه إلى المأمومين.

٢- ينصرف الإمام إلى المأمومين عن يمينه، وتارة عن شماله، وكل ذلك سنة.

١- عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ إذا سلم لم يقعد إلا مقدار ما يقول: «اللَّهُمَّ أنتَ السَّلامُ، وَمِنْكَ السَّلامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الجَلالِ وَالإكْرامِ». أخرجه مسلم[٣].

٢- وعن هُلْب رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يؤمنا فينصرف على جانبيه جميعاً، على يمينه وعلى شماله. أخرجه أبو داود والترمذي[٤].

يفعل هذا مرة، وهذا مرة، إحياء للسنة، وعملاً بها بوجوهها المشروعة.

---

(١) **متفق عليه**، أخرجه البخاري برقم (٧٩٢) واللفظ له، ومسلم برقم (٤٧١)

(٢) **أخرجه البخاري** برقم (٦٣١).

(٣) **أخرجه مسلم** برقم (٥٩٢).

(٤) **حسن** / أخرجه أبو داود برقم (١٠٤١)، وأخرجه الترمذي برقم (٣٠١).